



قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 327 لعام 2001

إن المكتب التنفيذى لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى كتاب عضو المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب المهندسة عليا الحسين المسجل برقم /444420/ تاريخ 20/8/2001
 - وعلى توصية المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب بتاريخ 22/8/2001 والتي لم يتم تصديرها
 - وعلى كتاب رئيس لجنه الاتمتة المسجل برقم رئاسة/46394/ تاريخ 28/8/2001 المتضمن:

صدرت توصيه المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب بتشكيل لجنه فنيه مهمتهما الكشف على الجهاز النموذج ومقارنته مع حفتر الشروط الفنية والعرض الفني وكافه وثائق الاضبارة العقدية موضوع العقد رقم /186/ لعام 2001 ورفع تقرير بذلك بحضور لجنه الاتمتة واللجنة الفنية الدارسة وباعتبار ان لجنة الاتمتة لجنه فنيه مشكله بقرار من مجلس المدينة برقم /69/ لعام 2000 وجميع أعضائها منتخبين وهي التي قامت بإعداد خطه الاتمتة في مجلس المدينة ووافق مجلس المدينة على هذه الخطة كما قامت لجنه الاتمتة بالمشاركة باعداد دفاتر الشروط الفنية لترجمه خطه الاتمتة فاننا نعترض على تشكيل اي لجنه لتدقيق الاعمال من خارج مجلس المدينة الادمنة الادمنة والثالثة والرابعة لعام 2001

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 2/9/2001م.
 - يقرر ما يلي –

مادة ٦- متابعه اجراءات تصديق العقد رقم /186/ تاريخ 25/7/2001 والذي تمت الموافقة عليه بجلسه المكتب التنفيذي لمجلس المدينة بالقرار رقم /282/ تاريخ 5/8/2001 والـذي تم التريث باصـداره لمناقشه كتاب عضو المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب المهندسة علىا الحسين المسجل برقم /44420/ تاريخ 20/8/2001

مادة 2- طي توصيه المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب الصادرة بجلسته المنعقدة بتاريخ 22/8/2001 والذي لم يتم تصديرها والمتضمنة تشكيل لجنه فنيه مـؤلفه من السادة: عضو المكتب التنفيذي لمجلس المدينة المهندسة عليا الحسين والـدكتور المهنـدس حسن وهبـة والـدكتور المهنـدس يحيى النجار الـدكتور المهنـدس نبيل عـدس وبحضور لجنـة الاتمتـة واللجنة الفنية مع كامل وثائق العقد مضمون العقد /186/ لعام 2001 ورفع التقرير الاصولي الى المكتب التنفيذي لمجلس المدينة مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس مدينه ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا